

صادر رقم : ع ح / ٢٠٩/

التاريخ : ٢٠٢٢/٣/٢٣

منشور لجميع الفنادق
رقم (٦٣) لعام ٢٠٢٢

السيد الأستاذ / مدير عام الفندق

تحية طيبة وبعد

الموضوع : قرارات مجلس الوزراء بشأن (١) حرم الشواطئ (٢) مد العمل بمبادرة البنك المركزي.

أنشرف بأن أرفق لسيادتكم خطاب الأستاذ / عبد الفتاح العاصي - مساعد معالي وزير السياحة والآثار لشئون المنشآت الفندقية والمحال والأنشطة السياحية، والذي يشير فيه الى القرارات الصادرة عن مجلس الوزراء بجلسته رقم (١٧٨) المنعقدة برئاسة السيد الدكتور - رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٢/١/٢٦، بشأن :

- إلزام الفنادق الحاصلة على موافقات رسمية بالبناء داخل حرم الشاطئ قبل صدور قانون الموارد المائية والرى رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٢١ بتقنين أوضاعها وفقاً لأحكام القانون المشار إليه.

- التأكيد على إلزام المشروعات الفندقية الجديدة بعدم إقامة أية منشآت على حرم الشاطئ المقرر بـ ٢٠٠ متر وفقاً لأحكام القانون الموارد المائية والرى المشار إليه.

- مد العمل بمبادرة البنك المركزي لدعم مصروفات الصيانة والتشغيل بالمنشآت الفندقية والسياحية السابق الموافقة عليها في إجتماع مجلس الوزراء بجلسته رقم (١٣٨) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٣/٣١ وذلك حتى تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٣١.

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام،،،


علاء عاقل

رئيس لجنة تسيير أعمال
غرفة المنشآت الفندقية

مرفقات : عدد (١) صفحة

ملحوظة:- جميع المنشورات الخاصة بالغرفة موجودة على الموقع الإلكتروني التالى: www.egyptianhotels.org



التاريخ: ٢٠٢٢/١٠/٣١

العدد: ٢٦٦

وزارة السياحة والآثار
الإدارة المركزية
للمنشآت الفندقية والمحال والأنشطة السياحية

غرفة المنشآت الفندقية
٢٠ مارس ٢٠٢٢
وارد ٢٦٨

السيد الاستاذ/ علاء عاقل

رئيس لجنة تسيير أعمال غرفة المنشآت الفندقية

تحية طيبة وبعد ...

بالإشارة إلى القرارات الصادرة عن مجلس الوزراء بجلسته رقم (١٧٨) المنعقدة برئاسة السيد الدكتور/ رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٢/١/٢٦.

يرجى التفضل بالتعميم على كافة المنشآت الفندقية بالآتي:

- أولاً: بالنسبة للمنشآت الفندقية الملاصقة لحرم الشواطئ الإلتزام بما يلي:-
 ١. تلتزم المنشآت الفندقية السابق حصولها على موافقات رسمية بالبناء داخل حرم الشاطئ قبل صدور قانون الموارد المائية والري رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٢١ بتقنين أوضاعها وفقاً لأحكام القانون المشار إليه.
 ٢. التأكيد على إلتزام المشروعات الفندقية الجديدة بعدم إقامة أية منشآت على حرم الشاطئ المقرر بـ ٢٠٠ متراً وفقاً لأحكام قانون الموارد المائية والري المشار إليه.
- ثانياً: الاحاطة بموافقة مجلس الوزراء على مد العمل بالضمانة المقدمة من وزارة المالية بقيمة ثلاثة مليارات جنيه لمبادرة البنك المركزي المصري ل دعم مصروفات الصيانة والتشغيل بالمنشآت الفندقية والسياحية السابق الموافقة عليها في اجتماع مجلس الوزراء بجلسته رقم (١٣٨) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٣/٣١، وذلك حتى تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٣١.

وإذ نشكر لسيادتكم حسن تعاونكم معنا

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام والتقدير...



مع احترام



عبد الفتاح العاصي

مساعد الوزير

لشئون المنشآت الفندقية والمحال والأنشطة السياحية